

أخبار الدار, أخبار من الإمارات

2 أبريل 2024 | 21:12 مساء

## ما حكم تذوُّق الصائم للطعام؟ وهل يجوز للمرضعة أن تفطر؟



:أبوظبي \_ عبد الرحمن سعيد

يجيب عن هذا التساؤل مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي، حيث أوضح أنه يجوز للصائمة تذوُّقُ الطعامِ أو الشراب أثناء تحضير الطعام ولا حرج عليها، بشرط ألا يصل شيءٌ منه إلى الحلق؛ لقول ابن عباس رضي الله عنهما: «لا بَأْسَ أَنْ . «يَذُوقَ الطَّعَامَ؛ الخَلَ أو الشَّيء مَا لَمْ يَدْخُلْ حَلْقَهُ وَهُوَ صَائِم

وحول من أفطرت في نهار رمضان بسبب الإرضاع ذكر المجلس أنه إذا كان الصوم يشق على المرضع أو يضر بولدها، فإنها تفطر وتقضي ولا فدية عليها؛ لقول النبي عَلَيُّ: «إنَّ الله تعالى وضعَ عن المُسافِرِ شَطرَ الصَّلاةِ والصيام، «وعن الحامِلِ أو المُرضِع الصوم

.«فإن عمرة في رمضانَ تقضي حجةً معي

"حقوق النشر محفوظة "لصحيفة الخليج .2024 ©